

Distr.
GENERAL

FCCC/SBSTA/2001/8
4 February 2002

ARABIC
Original: ENGLISH

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية

تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية عن أعمال دورتها الخامسة عشرة، المعقودة في مراكش في الفترة من ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر إلى ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
		أولاً- افتتاح الدورة
٤	٢- ١	(البند ١ من جدول الأعمال).....
		ثانياً- المسائل التنظيمية
٤	٨- ٣	(البند ٢ من جدول الأعمال).....
٤	٤- ٣	ألف- إقرار جدول الأعمال.....
٥	٥	باء- تنظيم أعمال الدورة.....
٦	٨- ٦	جيم- انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس.....
		ثالثاً- مسائل أحالتها مؤتمر الأطراف إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية
٦	١٣- ٩	(البند ٣ من جدول الأعمال).....
٦	١٢- ٩	ألف- تقرير التقييم الثالث للفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ.....
٨	١٣	باء- أية مسائل أخرى.....

المحتويات (تابع)

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>
	رابعاً- القضايا المنهجية
٩	٢٩-١٤ (البند ٤ من جدول الأعمال)
	ألف- الأنشطة الجارية المتعلقة بالإبلاغ عن قوائم جرد غازات الدفيئة المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية واستعراضها (تنفيذ المقررين ٣/أ-٥ و ٦/م-أ-٥).....
٩	١٥-١٤
١٠	١٩-١٦ باء- الانبعاثات الناشئة عن الوقود المستخدم في النقل الدولي
١١	٢٣-٢٠ جيم- طرق وأدوات تقييم آثار تغير المناخ والتكيف معه
	دال- وضع إرشادات الممارسات الجيدة وغيرها من المعلومات لاستخدام الأراضي والتغير في استخدام لأراضي وقطاع الحراجة
١٣	٢٩ و ٢٥-٢٤
	هاء- القضايا المتصلة بالانبعاثات الناشئة عن حصاد الغابات ومنتجات الأخشاب
١٣	٢٩-٢٦
	خامساً- تطوير التكنولوجيات ونقلها
١٦	٣٣-٣٠ (البند ٥ من جدول الأعمال)
	سادساً- "الممارسات الجيدة" في السياسات والتدابير
١٨	٣٥-٣٤ (البند ٦ من جدول الأعمال)
	سابعاً- التعاون مع المنظمات الدولية المختصة
١٩	٤١-٣٦ (البند ٧ من جدول الأعمال)
	ثامناً- المادة ٦ من الاتفاقية: التعليم والتدريب والتوعية العامة
٢٤	٤٥-٤٢ (البند ٨ من جدول الأعمال)
	تاسعاً- الأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً في إطار المرحلة التجريبية
٢٦	٤٧-٤٦ (البند ٩ من جدول الأعمال)

المحتويات (تابع)

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>
	عاشرا- مسائل أخرى
٢٧	(البند ١٠ من جدول الأعمال).....
	الموضوع الأول: اقتراح بشأن الطاقة الأقل تلويثا أو التي تتسبب في انبعاث
٢٧	كميات أقل من غازات الدفيئة.....
	الموضوع الثاني: الظروف الخاصة لجمهورية كرواتيا بمقتضى المادة ٤-٦ من
٢٨	الاتفاقية.....
	الموضوع الثالث: العلاقة بين الجهود المبذولة لحماية طبقة الأوزون في الغلاف
	الجوي الطبقي والجهود المبذولة لحفظ النظام المناخي العالمي:
	القضايا المتصلة بالمركبات الكربونية الفلورية الهيدروجينية
٢٩	والمركبات الكربونية الفلورية المشبعة.....
	حادي- التقرير عن أعمال الدورة
٣٠	(البند ١١ من جدول الأعمال).....
٣٠	عشر
	ثاني- اختتام الدورة.....
	عشر

المرفقات

	<u>المرفق</u>
٣١	الأول- المرشحون لعضوية فريق الخبراء المعني بنقل التكنولوجيا.....
٣٢	الثاني- مشروع اختصاصات حلقة العمل لوضع برنامج عمل بشأن المادة ٦ من الاتفاقية.....
	الثالث- قائمة الوثائق المعروضة على الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في دورتها
٣٣	الخامسة عشرة.....

أولا - افتتاح الدورة

(البند ١ من جدول الأعمال)

- ١ - عقدت الدورة الخامسة عشرة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في قصر المؤتمرات بمراكش، المغرب، في الفترة من ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر إلى ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١.
- ٢ - وافتتح رئيس الهيئة الفرعية، السيد هارالد دوفلاند (النرويج) الدورة في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ورحب بجميع الأطراف والمراقبين. وأشار إلى أن التقدم الكبير الذي أحرز في الجزء الثاني من الدورة السادسة لمؤتمر الأطراف جعل جدول أعمال الدورة الخامسة عشرة للهيئة الفرعية زاخرا بالبنود، بما في ذلك البنود التي أحالتها الدورة السابعة لمؤتمر الأطراف والهيئة الفرعية للتنفيذ.

ثانيا - المسائل التنظيمية

(البند ٢ من جدول الأعمال)

ألف - إقرار جدول الأعمال

(البند ٢(أ) من جدول الأعمال)

- ٣ - نظرت الهيئة الفرعية، في جلستها الأولى المعقودة في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر، في جدول الأعمال المؤقت الوارد في الوثيقة FCCC/SBSTA/2001/3. وأدلى ببيانات ممثلو أربعة أطراف، منهم واحد تحدث نيابة عن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه.

- ٤ - وفي الجلسة نفسها، أقرت الهيئة الفرعية جدول الأعمال التالي:

١ - افتتاح الدورة.

٢ - المسائل التنظيمية:

(أ) إقرار جدول الأعمال؛

(ب) تنظيم أعمال الدورة؛

(ج) انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس.

- ٣ - مسائل أحالها مؤتمر الأطراف إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية:

(أ) تقرير التقييم الثالث للفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ؛

(ب) أية مسائل أخرى.

٤ - القضايا المنهجية:

(أ) الأنشطة الجارية المتعلقة بالإبلاغ عن قوائم جرد غازات الدفيئة، المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول بالاتفاقية واستعراضها (تنفيذ المقررين ٣/م أ-٥ و ٦/م أ-٥)؛

(ب) الانبعاثات الناشئة عن الوقود المستخدم في النقل الدولي؛

(ج) طرق وأدوات تقييم آثار تغير المناخ والتكيف معه؛

(د) وضع إرشادات الممارسات الجيدة وغيرها من المعلومات لاستخدام الأراضي والتغير في استخدام الأراضي وقطاع الحراجة؛

(هـ) القضايا المتصلة بالانبعاثات الناشئة عن حصاد الغابات ومنتجات الأخشاب.

٥ - تطوير التكنولوجيات ونقلها.

٦ - "الممارسات الجيدة" في السياسات والتدابير.

٧ - التعاون مع المنظمات الدولية المختصة.

٨ - المادة ٦ من الاتفاقية: التعليم والتدريب والتوعية العامة.

٩ - الأنشطة المنفذة تنفيذًا مشتركًا في إطار المرحلة التجريبية.

١٠ - مسائل أخرى.

١١ - التقرير عن أعمال الدورة.

باء - تنظيم أعمال الدورة

(البند ٢ (ب) من جدول الأعمال)

٥ - نظرت الهيئة الفرعية في هذا البند الفرعي في جلستها الأولى المعقودة في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر، وقام رئيس الهيئة الفرعية، في هذه الجلسة، بإبلاغ الهيئة الفرعية بجدول الجلسات. وكانت أمام الهيئة الفرعية الوثيقة

.FCCC/SBSTA/2001/3

جيم - انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس
(البند ٢(ج) من جدول الأعمال)

١ - المداولات

٦- نظرت الهيئة الفرعية في هذا البند الفرعي في جلستها الأولى والخامسة المعقودتين في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر و٦ تشرين الثاني/نوفمبر، على التوالي. وكانت معروضة عليها الوثيقة FCCC/SBSTA/2001/3.

٧- وفي الجلسة الأولى، أشار الرئيس إلى المادة ٢٧ من مشروع النظام الداخلي المطبق والذي يتوقع بموجبه من الهيئة الفرعية أن تنتخب نائب رئيسها ومقررها. وكان هذا الانتخاب قد جرى آخر مرة في نهاية عام ١٩٩٨ وأفضى إلى انتخاب العضوين اللذين يشغلان هذين المنصبين حالياً. وذكر الرئيس، في الجلسة نفسها، أنه أجرى مشاورات مع ممثلي المجموعات الإقليمية الخمس في الأمم المتحدة فيما يتعلق بالمنصبين الشاغرين في الهيئة الفرعية، وهما منصب نائب الرئيس والمقرر. كما أبلغ الهيئة الفرعية بأن المشاورات ما زالت جارية وبأنه سيطلع المندوبين على ما يتم إحرازه من تقدم. وقال إن العضوين اللذين يشغلان هذين المنصبين حالياً سيواصلان شغلهما ريثما يتم انتخاب نائب رئيس ومقرر.

٢ - الاستنتاجات

٨- انتخبت الهيئة الفرعية، في جلستها الخامسة، السيد فيليب ويتش (جزر البهاما) نائبا لرئيسها، والسيدة تاتيانا اوسوسكوفا (أوزبكستان) مقرر لها، وذلك لمدة سنة، يمكن تجديدها سنة أخرى. وأشار الرئيس إلى أنهما سيتوليان مهام منصبهما بعد الدورة الخامسة عشرة، وشكر المكتب الحالي للهيئة الفرعية على عمله.

ثالثا - مسائل أحالها مؤتمر الأطراف إلى الهيئة الفرعية

للمشورة العلمية والتكنولوجية

(البند ٣ من جدول الأعمال)

ألف - تقرير التقييم الثالث للفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ

(البند ٣(أ) من جدول الأعمال)

١ - المداولات

٩- نظرت الهيئة الفرعية في هذا البند الفرعي في جلستها الأولى والخامسة المعقودتين في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر و٦ تشرين الثاني/نوفمبر، على التوالي. وكانت معروضة عليها الوثيقة FCCC/SBSTA/2001/INF.6.

وأدلى ببيانات ممثلو ٢٢ طرفاً، منهم واحد تحدث نيابة عن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، وواحد نيابة عن تحالف الدول الجزرية الصغيرة، وواحد نيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين.

١٠- وفي الجلسة الأولى، دعا الرئيس الدكتور روبرت واطسون، رئيس الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ، إلى عرض تقرير التقييم الثالث. وفي الجلسة نفسها، دعا الرئيس السيد هولدر ثورغرسون (آيسلندا) إلى مساعدته في إجراء مشاورات غير رسمية بشأن هذا البند الفرعي.

١١- وفي الجلسة الخامسة المعقودة في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر، قدم السيد ثورغرسون تقريراً إلى الهيئة الفرعية حول نتائج مشاوراته غير الرسمية.

٢- الاستنتاجات

١٢- اعتمدت الهيئة الفرعية، في جلستها الخامسة المعقودة في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر، بعد النظر في اقتراح قدمه الرئيس، الاستنتاجات التالية:

(أ) أحاطت الهيئة الفرعية علماً مع التقدير بالعرض الذي قدمه رئيس الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ، الدكتور روبرت واطسون، حول تقرير التقييم الثالث، ولا سيما تقريره التولييفي؛

(ب) وأحاطت الهيئة الفرعية علماً بالوثيقة FCCC/SBSTA/2001/INF.6، التي توفر معلومات ذات صلة بتقرير التقييم الثالث؛

(ج) ودعت الهيئة الفرعية الأطراف إلى تقديم آرائها في موعد أقصاه ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٢ لتجميعها في وثيقة متنوعة المواضيع عن:

١' المعلومات الواردة في تقرير التقييم الثالث؛

٢' الأنشطة التي يمكن أن يقوم بها الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ دعماً لاحتياجات الاتفاقية وبروتوكول كيوتو الملحق بها؛

(د) ورجت الهيئة الفرعية من الأمانة:

١' أن تنظم، قبل الدورة السادسة عشرة للهيئة الفرعية، حلقة عمل لدراسة المعلومات الواردة في تقرير التقييم الثالث والطريقة التي يمكن بها لهذا التقرير أن ييسر عمل الهيئة الفرعية وغيرها من هيئات الاتفاقية فيما يتصل بتغير المناخ، والبحث، والمراقبة المنهجية، وعدم اليقين العلمي،

وتأثيرات تغير المناخ والتكيف معه، وآثار التدابير، وتنمية التكنولوجيا الابتكارية، والقضايا المنهجية، وغير ذلك من الأمور الواردة في تقرير التقييم الثالث، وذلك تحت إشراف رئيس الهيئة الفرعية وبمشاركة خبراء يختارهم الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ؛

٢٠٠٢ أن تعد تقريرا عن حلقة العمل هذه كي تنظر فيه الهيئة الفرعية أثناء دورتها السادسة عشرة؛

(هـ) وقررت الهيئة الفرعية أن تنظر، في دورتها السادسة عشرة، في التقرير المتعلق بحلقة العمل المشار إليها أعلاه وفي المعلومات الواردة في الإسهامات المقدمة؛

(و) واعترفت الهيئة الفرعية بأهمية نشر نتائج تقرير التقييم الثالث على المستويين الإقليمي ودون الإقليمي في سياق المادة ٦ من الاتفاقية: التعليم والتدريب والتوعية العامة؛

(ز) وطلبت الهيئة الفرعية إلى الأمانة أن تقدم تقريرا، في الدورة السادسة عشرة للهيئة الفرعية، عما بذل من جهود من أجل نشر المعلومات الواردة في تقرير التقييم الثالث المشار إليه في الفقرة ١٢ (و) أعلاه؛

(ح) وحثت الهيئة الفرعية الأطراف، بصفتها حكومات ممثلة في الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ، على تعزيز جهودها لزيادة عدد خبراء البلدان النامية في جميع أنشطة الفريق الحكومي الدولي. وطلبت الهيئة الفرعية إلى الأمانة أن تبحث كيفية المضي في تعزيز بناء القدرات فيما يتعلق بالبحوث المقبلة بشأن تغير المناخ وتأثيراته على البلدان النامية. وطلبت الهيئة الفرعية أيضا إلى الأمانة أن تواصل التعاون مع الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ من خلال الفريق العامل المشترك من أجل زيادة تسهيل مشاركة خبراء من البلدان النامية مشاركة نشطة وفعالة في أنشطة الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ. كما طلبت إلى الأمانة أن تقدم تقريرا عن النتائج إلى الهيئة الفرعية في دورتها السادسة عشرة؛

(ط) وقررت الهيئة الفرعية أن توصي بمشروع مقرر حول هذا الموضوع ليعتمده مؤتمر الأطراف في دورته السابعة^(١).

باء - أية مسائل أخرى

(البند ٣(ب) من جدول الأعمال)

١٣ - لم يجلب مؤتمر الأطراف أية مسائل أخرى إلى الهيئة الفرعية كي تنظر فيها في دورتها الخامسة عشرة.

رابعاً - القضايا المنهجية

ألف - الأنشطة الجارية المتعلقة بالإبلاغ عن قوائم جرد غازات الدفيئة

المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية واستعراضها

(تنفيذ المقررين 3/م أ-5 و 6/م أ-5)

(البند 4 (أ) من جدول الأعمال)

١ - المداولات

١٤ - نظرت الهيئة الفرعية في هذا البند الفرعي، الذي كان مدرجا أيضا على جدول أعمال الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها الخامسة عشرة، في جلستها الثانية والخامسة المعقودتين في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر و ٦ تشرين الثاني/نوفمبر، على التوالي. وأبلغ الرئيس أنه تم الاتفاق، بعد التشاور مع رئيس الهيئة الفرعية للتنفيذ، على أن تتناول الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية هذه القضية وأن تحيل، عند الضرورة، أية قرارات إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ. وكانت معروضة عليها الوثائق FCCC/SBSTA/2001/5 و Add.1، و FCCC/SBSTA/2001/MISC.4 و FCCC/SBSTA/2001/MISC.5 و FCCC/SBI/2001/12. وأدلى ممثل أحد الأطراف ببيان.

٢ - الاستنتاجات

١٥ - اعتمدت الهيئة الفرعية في جلستها الخامسة المعقودة في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر، بعد النظر في اقتراح قدمه الرئيس، الاستنتاجات التالية:

(أ) أحاطت الهيئة الفرعية علما بالوثائق المعدة لهذه الدورة FCCC/SBSTA/2001/5 و Add.1، و FCCC/SBSTA/2001/MISC.4 و FCCC/SBSTA/2001/MISC.5 و FCCC/SBI/2001/12 وبالتقرير الشفوي الذي قدمته الأمانة بشأن هذا البند من جدول الأعمال؛

(ب) ورحبت الهيئة الفرعية بتنظيم الأمانة اجتماع خبراء حول القضايا المنهجية والتشغيلية المتعلقة باستخدام المبادئ التوجيهية لإعداد البلاغات الوطنية من جانب الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية، الجزء الأول: المبادئ التوجيهية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ للإبلاغ عن قوائم الجرد السنوية (المبادئ التوجيهية للإبلاغ)، والمبادئ التوجيهية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ المتعلقة بالاستعراض التقني لقوائم جرد غازات الدفيئة المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية (المبادئ التوجيهية للاستعراض)،

سيُعقد في الفترة من ٤ إلى ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ في بون. وطلبت الهيئة الفرعية إلى الأمانة أن تعد تقريرا عن اجتماع الخبراء لتنظر فيه في دورتها السادسة عشرة؛

(ج) واتفقت الهيئة الفرعية على إرجاء النظر في عمليات تنقيح المبادئ التوجيهية للإبلاغ إلى دورتها السادسة عشرة، ريثما يتم استكمال الاستعراض التقني لقوائم جرد غازات الدفيئة الذي يجري خلال الفترة التجريبية وريثما يتاح تقرير اجتماع الخبراء. واتفقت أيضا على تمديد الفترة التجريبية للمبادئ التوجيهية للإبلاغ والاستعراض، وهي فترة حددتها الهيئتان الفرعيتان في دورتيهما العاشرة، من أجل تيسير التحضير لعمليات الاستعراض الفردية لقوائم الجرد المقدمة من جميع الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية، التي ستبدأ في عام ٢٠٠٣. وينبغي أن تراعي عمليات الاستعراض التي ستجري في عام ٢٠٠٢ الخبرة المكتسبة حتى الآن في الفترة التجريبية؛

(د) وأوصت الهيئة الفرعية بمشروع مقرر بشأن هذا الموضوع ليعتمده مؤتمر الأطراف في دورته السابعة^(٢).

باء - الانبعاثات الناشئة عن الوقود المستخدم في النقل الدولي^(٣)

(البند ٤ (ب) من جدول الأعمال)

١- المداولات

١٦- نظرت الهيئة الفرعية في هذا البند الفرعي في جلستها الثانية والخامسة المعقودتين في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر و٦ تشرين الثاني/نوفمبر، على التوالي. وأدلى ببيانات ممثلو ستة أطراف، منهم واحد تحدث نيابة عن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه.

١٧- وفي الجلسة الثانية دعا الرئيس الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ إلى إطلاع الهيئة الفرعية على وضع عمله فيما يتعلق بإرشادات الممارسات الجيدة وإدارة عدم اليقين في قوائم الجرد الوطنية لغازات الدفيئة، والجوانب المنهجية المتعلقة بالانبعاثات بالاستناد إلى الوقود المباع للسفن والطائرات المستخدمة في النقل الدولي. وفي الجلسة نفسها، دعا الرئيس السيد خوسيه روميرو (سويسرا) إلى مساعدته في إجراء مشاورات غير رسمية بشأن هذا البند.

١٨- وفي الجلسة الخامسة قدم السيد روميرو إلى الهيئة الفرعية تقريرا عن نتائج مشاوراته غير الرسمية.

٢- الاستنتاجات

١٩- أحاطت الهيئة الفرعية علما مع التقدير بالعرض الذي قدمه الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ فيما يتصل بجوانب إرشادات الممارسات الجيدة وإدارة حالات عدم اليقين في قوائم الجرد الوطنية لغازات الدفيئة، المتعلقة بالإبلاغ عن الانبعاثات بالاستناد إلى الوقود المباع للسفن والطائرات المستخدمة في النقل الدولي؛

(ب) وبالإضافة إلى ذلك، أحاطت الهيئة الفرعية علماً مع التقدير بالقرار A33-7 الذي اعتمدته جمعية منظمة الطيران المدني الدولية في دورتها الثالثة والثلاثين بشأن مواصلة سياسات وممارسات المنظمة المذكورة المتصلة بحماية البيئة، وكذلك بالبيان الخطي الذي قدمته المنظمة؛

(ج) وأحاطت الهيئة الفرعية علماً أيضاً بالمعلومات الواردة في الوثيقتين FCCC/SBSTA/2001 و Add.1 والمتعلقة بالانبعاثات الناشئة عن الوقود المستخدم في النقل الجوي والبحري الدولي، وذلك بشأن استخدام المبادئ التوجيهية لإعداد البلاغات الوطنية للأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية، الجزء الأول: المبادئ التوجيهية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ المتعلقة بالإبلاغ عن قوائم الجرد السنوية؛

(د) ودعت الهيئة الفرعية المنظمة البحرية الدولية إلى تقديم تقرير عن النتائج التي سيسفر عنها الاجتماع السابع والأربعون للجنة حماية البيئة البحرية والذي سيعقد في آذار/مارس ٢٠٠٢؛

(هـ) وطلبت الهيئة الفرعية إلى الأمانة أن تواصل التعاون الوثيق مع منظمة الطيران المدني الدولية والمنظمة البحرية الدولية من أجل تعزيز الفهم المتبادل للأنشطة والمصالح المشتركة، بما يتفق وأحكام الاتفاقية وبروتوكول كيوتو؛

(و) ودعت الهيئة الفرعية منظمة الطيران المدني الدولية والمنظمة البحرية الدولية إلى القيام، بالتشاور مع الأمانة، باستكشاف فرص فحص وتحسين نوعية تقديم البيانات وإمكانية مقارنتها بموجب الأحكام ذات الصلة في الاتفاقية وفي بروتوكول كيوتو، وفي إطار منظمة الطيران المدني الدولية والمنظمة البحرية الدولية.

جيم - طرق وأدوات تقييم آثار تغير المناخ والتكيف معه

(البند ٤ (ج) من جدول الأعمال)

١- المداولات

٢٠- نظرت الهيئة الفرعية في هذا البند الفرعي في جلستها الثانية والخامسة المعقودتين في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر و٦ تشرين الثاني/نوفمبر، على التوالي. وكانت معروضة عليها الوثائق FCCC/SBSTA/2001/MISC.6 و Add.1 و Add.2. وأدلى ببيانات ممثلو سبعة أطراف، منهم واحد تحدث نيابة عن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه.

٢١- وفي الجلسة الثانية دعا الرئيس السيد بيار جيرو (كندا) والسيدة مارتا إيفيت مونغيدي أغويلار (السلفادور) إلى مساعدته في إجراء مشاورات غير رسمية بشأن هذا البند الفرعي.

٢٢- وفي الجلسة الخامسة المعقودة في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر قدم السيد جيرو والسيدة مونغيا إلى الهيئة الفرعية تقريراً عن نتائج مشاوراتهما غير الرسمية.

٢- الاستنتاجات

٢٣- اعتمدت الهيئة الفرعية، في جلستها الخامسة المعقودة في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر، بعد النظر في اقتراح قدمه الرئيس، الاستنتاجات التالية:

(أ) أحاطت الهيئة الفرعية علماً بالوثيقتين FCCC/SBSTA/2001/MISC.6 و Add.1 اللتين تتضمنان ما قدمته الأطراف من ملاحظات بشأن تقرير حلقة العمل المعنية بمنهجيات آثار تغير المناخ والتكيف معه، التي عقدت في سانت أديل بكندا في حزيران/يونيه ٢٠٠١ (FCCC/SBSTA/2001/INF.4)، وبشأن عمل الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية المتعلق بمنهجيات تقدير آثار تغير المناخ ومدى التأثير به، والتكيف معه؛

(ب) وأيدت الهيئة الفرعية استنتاجات حلقة العمل، ولاحظت أنها شملت عناصر بالغة الأهمية من أجل وضع استراتيجيات تكيف في البلدان النامية. وأشارت إلى أنه ينبغي إنجاز مزيد من العمل العلمي في مجال تحسين وتطوير منهجيات تقدير آثار تغير المناخ والتكيف معه. ودعت الأطراف والمنظمات الدولية إلى أن تأخذ ذلك في الاعتبار لدى وضع برامج عملها مستقبلاً، مشيرة إلى الاحتياجات والأولويات المنهجية للبلدان النامية. ودعت أيضاً الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ إلى مواصلة النظر في تقدير هذه الطرق في عمله مستقبلاً؛

(ج) وأشارت الهيئة الفرعية كذلك إلى الروابط القائمة بين العمل المتعلق بالمنهجيات والأنشطة الأخرى المتصلة به التي تتم في إطار كل من الهيئة الفرعية للتنفيذ والهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، مثل الأنشطة المتصلة بالمادة ٤-٨ و ٤-٩، والمسائل المتصلة بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية، والعمل المتعلق بنقل التكنولوجيا وبناء القدرات؛

(د) وأشارت الهيئة الفرعية أيضاً إلى أهمية العمل المتعلق بالمنهجيات وتعقد طابعه، وأيدت التعجيل بخطى عمل الأمانة وتوسيع نطاقه في هذا المجال. وطلبت إلى الأمانة:

١- أن تتشاور مع مختلف هيئات الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات بشأن كيفية النهوض بتطوير وتقدير طرق وأدوات تقييم آثار تغير المناخ والتكيف معه، وجمع المعلومات ونشرها؛

٢- أن تعقد حلقة عمل أولية قبل الدورة السابعة عشرة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، تشارك فيها الأطراف والمنظمات الدولية والإقليمية، لاستكشاف السبل والآليات التي يمكن استخدامها لدعم استحداث ونشر طرق وأدوات تقييم آثار تغير المناخ والتكيف معه،

على النحو المشار إليه في الوثيقة FCCC/SBSTA/2001/INF.4 و/أو لإدراج هذه الاعتبارات في اختصاصات حلقات العمل المقترحة الأخرى المتصلة بقضايا التكيف؛

(هـ) وطلبت الهيئة الفرعية إلى الأمانة أن تقدم إليها في دورتها السادسة عشرة تقريراً عن المسائل المبينة في الفقرة ٢٣ (د) أعلاه.

دال - وضع إرشادات الممارسات الجيدة وغيرها من المعلومات لاستخدام

الأراضي والتغير في استخدام الأراضي وقطاع الحراجة

(البند ٤ (د) من جدول الأعمال)

١ - المداولات

٢٤ - نظرت الهيئة الفرعية في هذا البند الفرعي في جلستها الثانية والخامسة المعقودتين في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر و٦ تشرين الثاني/نوفمبر، على التوالي. وأدلى ببيانات ممثلو ١٠ أطراف، منهم واحد تحدث نيابة عن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، وواحد نيابة عن تحالف الدول الجزرية الصغيرة.

٢٥ - وفي الجلسة الثانية، دعا الرئيس الدكتور روبرت واطسون، رئيس الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ، إلى إطلاع الهيئة الفرعية على ما خطط له الفريق من أنشطة تتعلق بإرشادات الممارسات الجيدة في مجال استخدام الأراضي، وتغير استخدام الأراضي، وقطاع الحراجة، وأية أنشطة أخرى تتصل بها. وفي الجلسة نفسها، أتيح للهيئة الفرعية برنامج عمل الفريق الحكومي الدولي بشأن استخدام الأرض، وتغير استخدام الأرض، والحراجة. وفي الجلسة نفسها أيضاً، دعا الرئيس السيدة مارغريت موكاهانانا - سنغروي (زمبابوي) والسيد اودون روسلاند (النرويج) إلى مساعدته في إجراء مشاورات غير رسمية حول هذا البند الفرعي، مشيراً إلى ضرورة دمج الاستنتاجات المتعلقة بهذا البند الفرعي بالاستنتاجات المتعلقة بالبند الفرعي ٤ (هـ).

هاء - القضايا المتصلة بالانبعاثات الناشئة عن حصاد الغابات ومنتجات الأخشاب

(البند ٤ (هـ) من جدول الأعمال)

١ - المداولات

٢٦ - نظرت الهيئة الفرعية في هذا البند الفرعي في جلستها الثانية والثالثة المعقودتين في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر وفي جلستها الخامسة المعقودة في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر. وأدلى ببيانات ممثلو ١٠ أطراف، منهم واحد تحدث نيابة عن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، وواحد تحدث نيابة عن اتحاد الدول الجزرية الصغيرة.

٢٧- وفي الجلسة الثالثة دعا الرئيس السيدة مارغريت موكاهانانا - سنغروي (زمبابوي) والسيد إيدون روسلان (النرويج) إلى مساعدته في إجراء مشاورات غير رسمية بشأن هذا البند الفرعي.

٢٨- وفي الجلسة الخامسة المعقودة في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر، قدمت السيدة موكاهانانا - سنغروي والسيد روسلان إلى الهيئة الفرعية تقريراً عن نتائج مشاوراتهما غير الرسمية بشأن البندين ٤ (د) و ٤ (هـ) من جدول الأعمال.

٢- الاستنتاجات

(فيما يتعلق بالبندين ٤ (د) و ٤ (هـ) من جدول الأعمال)

٢٩- اعتمدت الهيئة الفرعية، في جلستها الخامسة المعقودة في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر، بعد أن نظرت في اقتراح قدمه الرئيس، الاستنتاجات التالية:

(أ) أحاطت الهيئة الفرعية علماً مع التقدير بالعرض الذي قدمه الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ بشأن التقدم المحرز في عمله وفي برنامج عمله المقترح بشأن استخدام الأراضي والتغير في استخدام الأراضي وقطاع الحراجة. وأشارت الهيئة الفرعية إلى أنه ينبغي للفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ، لدى قيامه بإعداد برنامج عمله وفقاً للمقرر ١١/م أ-٧، أن يولي الأولوية لوضع إرشادات الممارسات الجيدة المشار إليها في الفقرة ٢٩ (ب) أدناه؛

(ب) ورحبت الهيئة الفرعية ببرنامج العمل الذي يقترحه الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ فيما يتعلق بوضع إرشادات للممارسات الجيدة في استخدام الأراضي والتغير في استخدام الأراضي وقطاع الحراجة، تتضمن فروعاً منفصلة لأغراض اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المعنية بتغير المناخ وبروتوكول كيوتو، وتشير إلى المتطلبات الإضافية المحددة في بروتوكول كيوتو، كما بينت بالتفصيل في مشاريع مقررات مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، بشأن استخدام الأراضي وتغير استخدام الأراضي والحراجة، وبشأن إرشادات الممارسات الجيدة وعمليات التكيف في إطار المادة ٥-٢ وبشأن المبادئ التوجيهية لإعداد المعلومات المتعلقة بالمادة ٧، كما وردت في مقررات مؤتمر الأطراف ١١/م أ-٧ و ٢١/م أ-٧ و ٢٢/م أ-٧؛

(ج) وفي سياق متطلبات اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، أحاطت الهيئة الفرعية علماً بخطة الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ الهادفة إلى الإبلاغ بصورة متسقة عن مساحات الأراضي؛

(د) ومع الإحاطة علماً بالفقرتين ٢٩ (ب) و ٢٩ (ج) أعلاه، شجعت الهيئة الفرعية أيضاً الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ على ضمان أن يتيح أي تطوير أو تغيير في الإبلاغ عن الفئات الواردة في الفصل الخامس من المبادئ التوجيهية المنقحة للفريق الحكومي المعني بتغير المناخ لعام ١٩٩٦ بشأن قوائم جرد غازات

الدفيفة المقارنة بين المعلومات المبلغ عنها باستخدام إرشادات الممارسات الجيدة، والمعلومات عن قوائم الجرد المبلغ عنها سابقا في إطار الاتفاقية؛

(هـ) وأحاطت الهيئة الفرعية علما بالورقة التي اقترحتها الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ بشأن تحديد نطاق تعاريف عمليات تدهور الغابات وإزالة الغطاء النباتي والأنواع الأخرى من النباتات، الناتجة مباشرة عن الأنشطة البشرية، والخيارات المنهجية لوضع قوائم بالانبعاثات الناتجة عن هذه الأنشطة والإبلاغ عنها⁽⁴⁾؛

(و) أحاطت الهيئة الفرعية علما أيضا بالورقة التي اقترحتها الفريق الحكومي المعني بتغير المناخ بشأن تحديد نطاق المنهجيات العملية لفصل التغيرات التي تطرأ على مخزونات الكربون وانبعاثات غازات الدفيفة بحسب المصادر والإزالة بواسطة البواليع، والتي تنتج بصورة مباشرة عن الأنشطة البشرية، عن التغيرات التي تطرأ على مخزونات الكربون وانبعاثات غازات الدفيفة، والتي تنتج بصورة غير مباشرة عن الأنشطة البشرية، والآثار الطبيعية، والآثار التي ترجع إلى ممارسات سابقة في الغابات؛

(ز) أحاطت الهيئة الفرعية علما باعتزام الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ إدراج حصاد الغابات في وضع إرشادات الممارسات الجيدة، مع المحافظة على الاتساق مع المقرر ٣/م-٥. وشجعت الهيئة الفرعية الفريق الحكومي الدولي على أن يدرج في عمله أية مقررات مقبلة لمؤتمر الأطراف وللمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، وأية استنتاجات للهيئة الفرعية بشأن حصاد الغابات ومنتجات الأخشاب. وينبغي ألا يخل هذا العمل بالمناقشات والأعمال المقبلة وبأية مقررات ذات صلة مشار إليها في الفقرتين ٢٩(ل) و٢٩(م) أدناه؛

(ح) ورحبت الهيئة الفرعية باشتراك الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ مع منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ومركز البحوث الحراجية الدولية في تنظيم حلقة عمل بشأن التعاريف المتصلة بالغابات، بما في ذلك التعاريف المحددة للمنطقة الأحيائية ومصطلحا "تدهور الغابات" و"إزالة الغطاء النباتي"، ستعقد في روما في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢؛

(ط) ودعت الهيئة الفرعية الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ إلى أن يقدم إليها في دورتها القادمة، وبصفة دورية بعد ذلك، تقريرا عن التقدم المحرز في أعماله بشأن المسائل أعلاه؛

(ي) وشجعت الهيئة الفرعية الأطراف المعنية بالإبلاغ عن كمية الانبعاثات الناشئة عن حصاد منتجات الأخشاب أعلاه على مواصلة عملها وتعاونها غير الرسمي بشأن جوانب هذا الموضوع، ورحبت بما يمكن أن تقدمه الأطراف في المستقبل من إسهامات في مجال الأفكار المتعمقة والنتائج الجديدة؛

(ك) ودعت الهيئة الفرعية الأطراف إلى أن تقدم، في موعد أقصاه ١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣، بيانات بشأن الآثار المترتبة على الإبلاغ عن حصاد الغابات ومنتجات الأخشاب، بما في ذلك آراء بشأن النهج والمنهجيات المختلفة، لتجميعها في إضافة للوثيقة المتنوعة المواضيع FCCC/SBSTA/2001/MISC.1، كي تنظر فيها في دورتها الثامنة عشرة.

(ل) وطلبت الهيئة الفرعية إلى الأمانة أن تعد ورقة تقنية بشأن الإبلاغ عن حصاد منتجات الأخشاب، ومراعاة الآثار الاجتماعية والاقتصادية والبيئية، بما في ذلك الآثار على البلدان النامية، للنظر فيها في دورتها التاسعة عشرة، وعند الاقتضاء في دورات لاحقة. وستعتمد هذه الورقة، في جملة أمور، على البيانات المقدمة من الأطراف والواردة في الوثيقة FCCC/SBSTA/2001/MISC.1 وإضافة المشار إليها في الفقرة ٢٩ (ك) أعلاه، والنتائج التي أسفر عنها اجتماع خبراء الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ في داكار، وأية معلومات تقنية تتعلق بالفقرة ٢٩ (ي) أعلاه، وغير ذلك من مصادر المعلومات ذات الصلة. وطلبت الهيئة الفرعية إلى الأمانة أن تعد هذه الورقة التقنية بمساعدة عدد محدود من الخبراء المدرجين في قائمة الخبراء التابعة لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ وأن تضمن مشاركة مناسبة لخبراء من البلدان النامية والبلدان المتقدمة، فضلا عن البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، نظرا إلى المسائل التي ستعالج في هذه الورقة التقنية؛

(م) وستنظر الهيئة الفرعية كذلك في الإبلاغ عن الانبعاثات الناشئة عن حصاد الغابات ومنتجات الأخشاب في دورتيها العشرين والحادية والعشرين، مع مراعاة الأعمال والمعلومات المشار إليها في الفقرات ٢٩ (ي) و ٢٩ (ك) و ٢٩ (ل) أعلاه وأعمال الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ بشأن إرشادات الممارسات الجيدة لاستخدام الأراضي وتغير استخدام الأراضي والحراجة، بهدف التوصية بأية مقررات ذات صلة ليعتمدها كل من مؤتمر الأطراف ومؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو.

خامسا - تطوير التكنولوجيات ونقلها

(البند ٥ من جدول الأعمال)

١- المداولات

٣٠- نظرت الهيئة الفرعية في هذا البند الفرعي في جلستها الثانية والخامسة المعقودتين في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر و٦ تشرين الثاني/نوفمبر، على التوالي. وعرضت عليها الوثيقتان FCCC/SBSTA/2001/4 و FCCC/TP/2001/2. وأدلى ببيانات ممثلو ١١ طرفا، منهم واحد تحدث نيابة عن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، وواحد تحدث نيابة عن مجموعة ال ٧٧ والصين.

٣١- وفي الجلسة الثانية دعا الرئيس الأطراف إلى تسجيل واختبار نظام المعلومات بشأن التكنولوجيات القائم على الشبكة العالمية للمعلومات والخاص بالأمانة، وهو نظام لا يزال في المرحلة التجريبية. وفي الجلسة نفسها، دعا الرئيس السيد جو كا أوسوكاينن (فنلندا) إلى مساعدته في إجراء مشاورات غير رسمية بشأن هذا البند.

٣٢- وفي الجلسة الخامسة المعقودة في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر قدم السيد أوسوكاينن إلى الهيئة الفرعية تقريرا عن نتائج مشاوراته غير الرسمية.

٢- الاستنتاجات

٣٣- اعتمدت الهيئة الفرعية في جلستها الخامسة المعقودة في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر، بعد أن نظرت في اقتراح قدمه الرئيس، الاستنتاجات التالية:

(أ) أحاطت الهيئة الفرعية علما مع التقدير بالتقرير المرحلي والعرض الشامل اللذين قدمتهما الأمانة عن وضع نظام المعلومات عن التكنولوجيات والصفحات الخاصة به على الشبكة العالمية للمعلومات. وأحاطت علما بالورقة التقنية المعنونة "مركز تنسيق نقل التكنولوجيا وشبكة المعلومات الدولية: اقتراح بأنشطة"؛ FCCC/TP/2001/2

(ب) ودعت الهيئة الفرعية الأطراف والمنظمات الدولية المختصة إلى تسجيل النظام ومواصلة اختبارها^(٥)؛

(ج) ودعت الهيئة الفرعية الأطراف إلى موافاة الأمانة بآرائها في موعد أقصاه ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٢

بشأن:

١' الورقة التقنية المذكورة أعلاه؛

٢' القضايا المحددة في مرفق الوثيقة FCCC/SBSTA/2001/4؛

٣' أدوار الأطراف في دعم نظام المعلومات عن التكنولوجيات؛ و

٤' أية معلومات مستقاة من اختبار النظام.

(د) وطلبت الهيئة الفرعية إلى الأمانة:

١' أن تواصل عملها المتعلق بنظام المعلومات عن التكنولوجيات، معتمدة على الروابط بين عملها وعمل المؤسسات والشبكات القائمة، وبخاصة، المعلومات المتعلقة بتكنولوجيات التكيف؛ وأن تستكشف جدوى تضمين النظام معلومات عن التكنولوجيات المملوكة ملكية خاصة وملكية

عامّة، وبرامج البحث والتطوير المشتركة، وأمثلة على المشاريع الناجحة، ودراسات الحالات بشأن نقل التكنولوجيا؛

٢٠٠٠، أن تلخص الإسهامات المذكورة أعلاه الواردة من الأطراف، بما في ذلك المعلومات المستمدة من تجربتها في استخدام النظام، وأن تقدم عن ذلك تقريراً إلى الهيئة الفرعية في دورتها السادسة عشرة؛

(هـ) وقامت الهيئة الفرعية، ريثما يتم اعتماد المقرر ٤/م أ-٧ بشأن تطوير التكنولوجيات ونقلها، بما يلي:

١٠٠٠، أحاطت علماً بمهوية الخبراء الذين رشحتهم الأطراف للعمل في فريق الخبراء المعني بنقل التكنولوجيا (انظر المرفق الأول)؛

٢٠٠٠، طلبت إلى الأمانة أن تقوم، بتوجيه من الرئيس، بتنظيم حلقة عمل للخبراء بشأن المعلومات عن التكنولوجيات لتنظر في المسائل المحددة في مرفق المقرر ٤/م أ-٧ بشأن تطوير التكنولوجيات ونقلها، مع مراعاة الورقة التقنية المشار إليها في الفقرة ٣٣(أ) أعلاه FCCC/TP/2001/2 فضلاً عن البيانات الواردة بشأن هذه المسألة من الأطراف، وأن تقدم توصيات إلى الهيئة الفرعية لمواصلة النظر فيها في دورتها السادسة عشرة؛

٣٠٠٠، طلبت إلى الأمانة أن تنظم اجتماعاً تحضيرياً لفريق الخبراء المعني بنقل التكنولوجيا لتمكينه من وضع برنامج عمل لتنظر فيه الهيئة الفرعية في دورتها السادسة عشرة.

سادساً - "الممارسات الجيدة" في السياسات والتدابير

(البند ٦ من جدول الأعمال)

١- المداولات

٣٤- نظرت الهيئة الفرعية في هذا البند في جلستها الثالثة والخامسة المعقودتين في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر و٦ تشرين الثاني/نوفمبر، على التوالي. وكانت معروضة عليها الوثيقة FCCC/SBSTA/2001/INF.5. وأدلى ببيانات ممثلو ١١ طرفاً، منهم واحد تحدث نيابة عن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه.

٢- الاستنتاجات

٣٥- اعتمدت الهيئة الفرعية في جلستها الخامسة المعقودة في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر، بعد أن نظرت في اقتراح قدمه الرئيس، الاستنتاجات التالية:

(أ) أحاطت الهيئة الفرعية علماً بتقرير الرئيس (FCCC/SBSTA/2001/INF.5) عن حلقة العمل بشأن "الممارسات الجيدة" في السياسات والتدابير التي عقدت في كوبنهاغن في الفترة من ٨ إلى ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١، عملاً بطلب مؤتمر الأطراف في الجزء الأول من دورته السادسة^(٦). وأعربت الهيئة الفرعية عن تقديرها لحكومتَي الدانمرك والنرويج لرعايتهما حلقة العمل تلك؛

(ب) انتهت الهيئة الفرعية إلى قرار مواصلة النظر في تقرير حلقة العمل وفي ما ينبغي اتخاذه من إجراءات أخرى في دورتها السادسة عشرة للتقدم بالعمل المتعلق بـ "الممارسات الجيدة" في السياسات والتدابير. ولتيسير ذلك، دعت الهيئة الفرعية الأطراف إلى تقديم آرائها، في نطاق اختصاصات حلقة العمل، في ما يمكن اتخاذه من هذه الإجراءات، وذلك في موعد أقصاه ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٢؛

(ج) طلبت الهيئة الفرعية إلى الأمانة أن تجمع معلومات عن السياسات والتدابير التي تبلغ عنها الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية في بلاغاتها الوطنية الثالثة، وذلك للنظر في تلك المعلومات في دورتها السابعة عشرة.

سابعاً - التعاون مع المنظمات الدولية المختصة

(البند ٧ من جدول الأعمال)

١- المداولات

٣٦- نظرت الهيئة الفرعية في هذا البند في جلستها الثالثة والخامسة المعقودتين في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر و٦ تشرين الثاني/نوفمبر، على التوالي. وكانت معروضة عليها الوثائق التالية: FCCC/SBSTA/2001/MISC.7 وFCCC/SBSTA/2001/MISC.8 وAdd.1 وAdd.2 وFCCC/SBSTA/2001/MISC.9. وأدلى ببيانات ممثلو ١٢ طرفاً، منهم واحد تحدث نيابة عن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه.

التعاون مع المنظمات العلمية

٣٧- وفي الجلسة الثالثة دعا الرئيس الدكتور آلان توماس، مدير أمانة النظام العالمي لمراقبة المناخ، إلى عرض تقرير الأمانة (FCCC/SBSTA/2001/MISC.9) بمزيد من التفصيل. كما دعا الدكتور روبرت واطسون، رئيس الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ، إلى الإدلاء ببيان فيما يتعلق بتقييم الألفية. وفي الجلسة نفسها، دعا الرئيس السيدة سو باريل (أستراليا) والسيد س. ن. سو ك أبادو (موريشيوس) إلى مساعدته في إجراء مشاورات غير رسمية بشأن التعاون مع المنظمات العلمية.

٣٨- وفي الجلسة الخامسة، قدم كل من السيدة باريل والسيد سو ك أبادو إلى الهيئة الفرعية تقريرا عن نتائج مشاوراتهما غير الرسمية.

التعاون مع الاتفاقيات وهيئات الأمم المتحدة الأخرى

٣٩- وفي الجلسة الثالثة، دعا الرئيس الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ إلى اطلاع الوفود على وضع ورقته التقنية المتعلقة بالروابط بين اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، واتفاقية التنوع البيولوجي، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر. ودعا ممثلي اتفاقية التنوع البيولوجي واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر واتفاقية رامسار بشأن الأراضي الرطبة إلى الإدلاء ببيانات. كما دعا الرئيس ممثل منظمة الصحة العالمية إلى اطلاع الهيئة الفرعية على أنشطة المنظمة في مجال الصحة البشرية وتغير المناخ، وبخاصة المبادئ التوجيهية لمنظمة الصحة العالمية بشأن تقدير آثار تغير المناخ على الصحة البشرية. وفي الجلسة نفسها، دعا الرئيس السيد إيان كاروثرز (أستراليا) والسيدة جيمينا نييتو كاراسكو (كولومبيا) إلى مساعدته في إجراء مشاورات غير رسمية حول التعاون مع الاتفاقيات الأخرى.

٤٠- وفي الجلسة الخامسة، قدمت السيدة نييتو كاراسكو والسيد كاروثرز إلى الهيئة الفرعية تقريرا عن نتائج مشاوراتهما غير الرسمية.

٢- الاستنتاجات

٤١- اعتمدت الهيئة الفرعية، في جلستها الخامسة المعقودة في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر، بعد أن نظرت في اقتراح قدمه الرئيس، الاستنتاجات التالية:

التعاون مع المنظمات العلمية

(أ) رحبت الهيئة الفرعية ببيان مدير أمانة النظام العالمي لمراقبة المناخ الذي أدلى به نيابة عن الوكالات المشاركة في جدول أعمال المناخ، بشأن أنشطة ذلك النظام المتصلة بالمقررين ٤/١ م/أ-٤ و ٥/٥ م/أ-٥. وأحاطت علما بالمعلومات التي قدمتها أمانة النظام العالمي لمراقبة المناخ والواردة في الوثيقة FCCC/SBSTA/2001/MISC.9؛

(ب) ولاحظت الهيئة الفرعية بعين القلق التدهور المستمر في النظم العالمية لمراقبة المناخ، الأمر الذي أكده أيضا تقرير التقييم الثالث للفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ. وشجعت الهيئة الفرعية النظام العالمي لمراقبة المناخ على مواصلة تناول هذه المشكلة، والعمل في ذلك مع الجهات الراعية له ومع شركائه في النظم العالمية للمراقبة ومن خلال برامج بناء القدرات، مثل نظام التحليل والبحث والتدريب؛

(ج) وأيدت الهيئة الفرعية قيام أمانة النظام العالمي لمراقبة المناخ بإعداد تقرير ثان عن كفاية النظم العالمية لمراقبة المناخ. وأشارت إلى ضرورة أن يتناول التقرير حاجة الاتفاقية إلى ملاحظات تتصل بالمناخ، بما فيها الملاحظات المتعلقة بتطوير استراتيجيات التكيف. ودعت الهيئة الفرعية أمانة النظام العالمي لمراقبة المناخ إلى أن تضع في اعتبارها، لدى إعداد تقرير الكفاية، ما اتخذته مؤتمر الأطراف من مقررات ذات صلة ببناء القدرات ونقل التكنولوجيا والتكيف. ودعت أيضا الأمانة المذكورة إلى النظر في تقريرها في نهج متكامل إزاء النظم العالمية لمراقبة المناخ، بما في ذلك استغلال طرق المراقبة الجديدة والناشئة؛

(د) وأشارت الهيئة الفرعية إلى ضرورة إكمال تقرير الكفاية في أقصر وقت ممكن بغية توفير إطار للمزيد من الأعمال الرامية إلى تحسين نظم الرصد العالمية. ودعت أمانة النظام العالمي لمراقبة المناخ إلى إعداد تقرير مرحلي عن توليف وتحليل التقارير الوطنية المقدمة من الأطراف وفقا للمقرر 5/م أ-5، وأن يقدم هذا التقرير في الوقت المناسب لتنظر فيه الهيئة أثناء دورتها السادسة عشرة. وشجعت أمانة النظام العالمي لمراقبة المناخ على إكمال تقرير الكفاية النهائي بحلول موعد الدورة الثامنة عشرة للهيئة الفرعية، وذلك بغية التمكين من النظر في التقرير نظرة موضوعية في الدورة التاسعة لمؤتمر الأطراف؛

(هـ) ولاحظت الهيئة الفرعية أيضا عقد حلقتي عمل إقليميتين في جنوب المحيط الهادئ وفي أفريقيا لتحديد الحاجات ذات الأولوية للبلدان النامية في بناء القدرات بصدد مشاركتها في المراقبة المنهجية. ودعت أمانة النظام العالمي لمراقبة المناخ إلى إتاحة خطط العمل الإقليمية المتعلقة بالمتابعة للهيئة الفرعية كي تنظر فيها أثناء دورتها السادسة عشرة، بهدف وضع توصية بمشروع مقرر بشأن هذه المسألة لينظر فيه مؤتمر الأطراف أثناء دورته الثامنة. وشجعت أمانة النظام العالمي على التعجيل بإنجاز ما تبقى من برنامج حلقات العمل الإقليمية وذلك من خلال التعاون المستمر مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومرفق البيئة العالمية؛

(و) وحثت الهيئة الفرعية الأطراف على العمل، بالتعاون مع أمانة النظام العالمي لمراقبة المناخ، لوضع اقتراحات مشاريع لتصحیح أوجه القصور في النظم العالمية لمراقبة المناخ، وما يتصل بذلك من إدارة البيانات؛

التعاون مع الاتفاقيات الأخرى

(ز) أكدت الهيئة الفرعية من جديد ضرورة تعزيز التعاون بين اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ واتفاقية التنوع البيولوجي واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، وذلك بهدف ضمان السلامة البيئية للاتفاقيات وتعزيز التآزر في إطار هدف التنمية المستدامة المشترك، من أجل تجنب الازدواجية في الجهود والاستفادة من الموارد المتاحة استفادة أكفأ؛

(ح) وأحاطت الهيئة الفرعية علما بما ورد من معلومات في الوثائق FCCC/SBSTA/2001/MISC.7 وFCCC/SBSTA/2001/MISC.8 وAdd.1 وAdd.2. ورحبت بتقرير شفوي قدمته الأمانة فيما يتعلق بعمل فريق الاتصال المشترك بين أمانات اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ واتفاقية التنوع البيولوجي واتفاقية مكافحة التصحر ورحبت أيضا بالمعلومات التي قدمها ممثلا أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي وأمانة اتفاقية مكافحة التصحر. ورحبت الهيئة الفرعية أيضا بالمعلومات المتعلقة بالتقييم الريادي للروابط بين تغير المناخ والتنوع البيولوجي، وهو تقييم أطلقته اتفاقية التنوع البيولوجي في شهر آذار/مارس الماضي، وأعربت الهيئة الفرعية عن اهتمامها بمعرفة سير هذا العمل؛

(ط) وأحاطت الهيئة الفرعية علما مع التقدير بالتقرير الذي قدمه الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ عن الأعمال التحضيرية الجارية لوضع ورقة تقنية، استجابة لطلب من اتفاقية التنوع البيولوجي، بشأن الروابط بين تغير المناخ والتنوع البيولوجي والتصحر. وشجعت الفريق على إتاحة الاستنتاجات التي أسفر عنها هذا التقرير للهيئة الفرعية في دورتها القادمة؛

(ي) ورحبت الهيئة الفرعية بالمعلومات التي قدمها ممثل اتفاقية رامسار بشأن الأراضي الرطبة عن أنشطة الاتفاقية بشأن المسائل المتصلة بالأراضي الرطبة وتغير المناخ. ورحبت بعرض اتفاقية رامسار أن تتيح للهيئة الفرعية في دورة من دوراتها المقبلة النتائج التي خلص إليها التقرير المعنون *تغير المناخ والأراضي الرطبة: الأثر والتكيف والإدارة*، والذي وضع بالتعاون مع الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ؛

(ك) ولاحظت الهيئة الفرعية أن تعزيز التعاون بين اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ واتفاقية التنوع البيولوجي واتفاقية مكافحة التصحر وغيرها من الاتفاقيات البيئية ينطوي على اتخاذ إجراءات على الصعيد الوطني، وعلى صعيد هيئات الاتفاقيات، وعلى مستويات محتملة أخرى. ودعت الهيئة الفرعية الأطراف إلى تقديم مزيد من الآراء التي تتضمن مقترحات بشأن إجراءات محددة تستهدف تحقيق هذا التعاون مع الهيئات الحكومية الدولية الأخرى، ولا سيما اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ واتفاقية التنوع البيولوجي واتفاقية مكافحة التصحر، وذلك بحلول ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٢، كي يمكن جمعها في وثيقة متنوعة المواضيع؛

(ل) وشددت الهيئة الفرعية على دور الأطراف على الصعيد الوطني في تحسين التنسيق والتعاون وفي التقليل إلى الحد الأدنى، حيثما أمكن، من التنازع في تنفيذ الاتفاقيات الثلاث. ولاحظت أيضا مجموعة متنوعة من الآراء التي أعرب عنها الأطراف بشأن دور هيئات المعاهدات، لا سيما دور فريق الاتصال المشترك، في تحسين التعاون والتنسيق؛

(م) وأحاطت الهيئة الفرعية علما بالاقترحات التي قدمها بعض الأطراف بشأن المجالات التي يمكن فيها تحسين التعاون والتنسيق على الصعيد الوطني، وذلك مثلا من خلال تنفيذ خطط عمل وطنية، والقيام بأنشطة ريادية على الصعيد المحلي. وأحاطت الهيئة الفرعية علما أيضا بالآراء التي أعرب عنها بعض الأطراف بشأن المجالات التي يمكن فيها تعزيز التعاون على مستوى الاتفاقيات، وذلك مثلا في مجال بناء القدرات، وتبادل المعلومات، ونقل التكنولوجيا، والإبلاغ؛

(ن) وطلبت الهيئة الفرعية إلى فريق الاتصال المشترك أن يجمع ويتبادل مع غيره المعلومات المتعلقة ببرامج العمل والعمليات في كل اتفاقية، بما في ذلك:

١' أدوار ومسؤوليات الأمانات، وأية هيئات تعليمية وتقنية أو أفرقة خبراء ذات صلة؛

٢' أنواع الأنشطة المشمولة بكل اتفاقية؛

٣' مجالات التعاون المحتملة، والأنشطة المشتركة الممكنة، وأية نزاعات محتملة تتصل بولايات مختلفة.

(س) وطلبت الهيئة الفرعية أيضا إلى فريق الاتصال المشترك أن يبحث إمكانية عقد حلقة عمل مشتركة قبل الدورة الثامنة عشرة للهيئة الفرعية لاستكشاف المسائل المتصلة بالترابط بين الاتفاقيات الثلاث و/أو إدماج هذه الاعتبارات في اختصاصات حلقات عمل أخرى مقترحة تتصل بالتعاون بين اتفاقيات الأمم المتحدة البيئية، على أن يضع في الاعتبار ضرورة تجنب الازدواجية والتداخل بين حلقات العمل؛

(ع) واتفقت الهيئة الفرعية على مواصلة النظر في هذه القضايا وطلبت إلى الأمانة أن تقدم إليها في دورتها السادسة عشرة تقريرا عن المسائل المحددة في الفقرتين ٤١(ن) و ٤١(س) أعلاه؛

التعاون مع هيئات الأمم المتحدة:

(ف) أحاطت الهيئة الفرعية علما مع التقدير بالمعلومات التي قدمتها منظمة الصحة العالمية عن أنشطتها المتصلة بتغير المناخ، ولا سيما تلك المتصلة بتطوير طرق، منها مجموعة أدوات لتقييم أثر تغير المناخ في صحة البشر، وتقييم استراتيجيات التكيف. ودعت الهيئة الفرعية منظمة الصحة العالمية إلى أن تتيح لها في دورتها السادسة عشرة معلومات إضافية عن هذا الموضوع، فضلا عن أية معلومات أخرى ذات صلة.

ثامنا - المادة ٦ من الاتفاقية: التعليم والتدريب والتوعية العامة

(البند ٨ من جدول الأعمال)

١- المداولات

٤٢- نظرت الهيئة الفرعية في هذا البند في جلساتها الثالثة والرابعة والخامسة المعقودة في ٣٠ و ٣١ تشرين الأول/أكتوبر و ٦ تشرين الثاني/نوفمبر، على التوالي. وعرضت عليها الوثيقتان FCCC/SBSTA/2001/6 و Add.1. وأدلى ببيانات ممثلو ١١ طرفا، منهم واحد تحدث نيابة عن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، وكذلك ممثل لإحدى المنظمات الحكومية الدولية.

٤٣- وفي الجلسة الرابعة دعا الرئيس السيدة تيريزا فوجلبرغ (هولندا) إلى مساعدته في إجراء مشاورات غير رسمية بشأن هذا البند.

٤٤- وفي الجلسة الخامسة قدمت السيد غلاديس كينابتشو راموتوا (بوتسوانا)، التي ساعدت السيدة فوجلبرغ في إجراء المشاورات غير الرسمية، تقريرا عن نتائج هذه المشاورات إلى الهيئة الفرعية.

٢- الاستنتاجات

٤٥- اعتمدت الهيئة الفرعية، في جلستها الخامسة المعقودة في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر، بعد أن نظرت في اقتراح قدمه الرئيس، الاستنتاجات التالية:

(أ) أحاطت الهيئة الفرعية علما بالوثيقتين FCCC/SBSTA/2001/6 و Add.1. وأكدت من جديد أهمية العمل في مجال التعليم والتدريب والتوعية العامة، وتمويله من جهات من بينها مرفق البيئة العالمية. ولفتت انتباه الأطراف إلى أنه لم توفر موارد في ميزانية البرامج للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ للعمل في هذا المجال، ودعت الأطراف، ولا سيما تلك المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية، إلى الإسهام بسخاء لهذا الغرض؛

(ب) وأحاطت الهيئة الفرعية علما بتقرير فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية للأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية (FCCC/SBI/2001/15)، ولا سيما الأقسام المتعلقة بالتعليم والتدريب والتوعية العامة، وأشارت إلى أهمية تنفيذ استراتيجيات ذات اتجاه قطري؛

(ج) وكخطوة أولى، شجعت الهيئة الفرعية الأمانة على القيام، بالتعاون مع المنظمات المختصة، بتيسير نشر الدروس المستفادة وأفضل الممارسات وغير ذلك من نواتج المعلومات بطريقة فعالة بالنسبة للتكلفة؛

(د) وطلبت الهيئة الفرعية من الأمانة أن تقوم، إذا سمحت بذلك الموارد، وبالاستناد إلى نظام المعلومات عن التكنولوجيات (TT:CLEAR) الموصوف في الوثيقة (FCCC/TP/2001/2)، باستحداث موقع جديد أوسع على الشبكة، يمكن أن يكون مكانا لتبادل المعلومات ومركز موارد للأطراف في تنفيذ المادة ٦؛

(هـ) وطلبت الهيئة الفرعية من الأمانة أن تقوم، إذا سمحت بذلك الموارد، بتنظيم حلقة عمل لوضع برنامج عمل بشأن أنشطة المادة ٦ تكون المشاركة فيه متوازنة إقليمياً. وينبغي أن يضم المشاركون ممثلي الحكومات المعنية بعملية تغير المناخ وخبراء في التعليم أو الاتصالات أو التدريب من الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية وغيرها من المنظمات، وقطاع الأعمال. ويبين مشروع اختصاصات حلقة العمل في المرفق الثاني. والأطراف مدعوة إلى تقديم تعليقاتها عليه إلى الأمانة في موعد أقصاه ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١. كما طلبت الهيئة الفرعية من الأمانة إعداد تقرير عن نتائج حلقة العمل لكي تنظر فيه أثناء دورتها السادسة عشرة؛

(و) ولاحظت الهيئة الفرعية أن حلقات العمل الإقليمية ودون الإقليمية يمكن أن تكون، بعد دورتها السادسة عشرة، وسيلة لزيادة تطوير وتنفيذ برنامج عمل الهيئة الفرعية بشأن المادة ٦؛

(ز) وسلمت الهيئة الفرعية بضرورة تعميم نتائج تقرير التقييم الثالث للفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ على واضعي السياسات، والجمهور العام، باستخدام مجموعة متنوعة من الآليات، كحلقات العمل الإقليمية ودون الإقليمية، وإعداد وتوزيع صور مبسطة موجهة للجمهور العام. ورحبت بالجهود التي تبذلها في هذا الشأن أجهزة الأمم المتحدة المختصة، مثل برنامج الأمم المتحدة للبيئة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية، ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث، وأمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، وشجعت على بذل المزيد من الجهود في هذا المجال، مع تقديم المشورة العلمية والتقنية من الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ. كما طلبت من الأمانة استخدام معلومات الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، مثل تقارير حلقات العمل الإقليمية، في كل حلقات العمل التي تنظمها الأمانة وتعميم تلك المعلومات على حلقات العمل هذه؛

(ح) وطلبت الهيئة الفرعية من الأمانة تقديم تقرير عن تنفيذ المادة ٦ كجزء من تجميع وتوليف البلاغات الوطنية الواردة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول، كي تنظر فيه الهيئة الفرعية في دورتها السابعة عشرة؛

(ط) وأشارت الهيئة الفرعية إلى الدور الهام الذي يمكن أن يؤديه تحديد يوم للأمم المتحدة لتغير المناخ في رفع الوعي على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية، وطلبت من الأمانة تقديم مزيد من المعلومات إلى الهيئة الفرعية عن إجراءات اختيار مثل هذا اليوم، والاحتياجات من الموارد لتنفيذه. وطلبت الهيئة الفرعية كذلك من

الأمانة أن تستكشف مع المنظمات المسؤولة جدوى جعل تغير المناخ موضوعاً لأيام محددة دولياً. وفي هذا السياق، أعربت الهيئة الفرعية عن تقديرها لعرض برنامج الأمم المتحدة للبيئة استكشاف إمكانية جعل تغير المناخ موضوع يوم البيئة العالمي في عام ٢٠٠٣، وطلبت من برنامج الأمم المتحدة للبيئة تأكيد هذا العرض قبل الدورة السادسة عشرة للهيئة الفرعية؛

(ي) وطلبت الهيئة الفرعية إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ أن تحيط علماً، لدى النظر في تقرير مرفق البيئة العالمية، بالمتطلبات المالية لتنفيذ المادة ٦ من الاتفاقية، وأن تحت مرفق البيئة العالمية على توفير الموارد المالية لهذا الغرض.

تاسعا- الأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً في إطار المرحلة التجريبية

(البند ٩ من جدول الأعمال)

١- المداولات

٤٦- نظرت الهيئة الفرعية في هذا البند في جلستها الرابعة والخامسة المعقودتين في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر و٦ تشرين الثاني/نوفمبر، على التوالي. وكانت معروضة عليها الوثيقة FCCC/SBSTA/2001/7. وأدلى ممثل أحد الأطراف ببيان.

٢- الاستنتاجات

٤٧- واعتمدت الهيئة الفرعية في جلستها الخامسة، بعد أن نظرت في اقتراح قدمه الرئيس، الاستنتاجات التالية:

(أ) أحاطت الهيئة الفرعية علماً بالتقرير التوليقي الخامس عن الأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً في إطار المرحلة التجريبية (FCCC/SBSTA/2001/7) ودعت الأطراف إلى أن تقدم، في موعد أقصاه ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٢، آراءها بشأن ما مرت به من تجارب تتصل بالمرحلة التجريبية من الأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً، وذلك لكي تدرج تجاربها في وثيقة متنوعة المواضيع ستتاح للمشاركين في حلقة العمل المشار إليها في المقرر ٨/أ-٧ المتعلق بالأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً في إطار المرحلة التجريبية؛

(ب) وقررت الهيئة الفرعية أن يكون آخر موعد لتقديم التقارير المتعلقة بالأنشطة المنفذة تنفيذاً مشتركاً في إطار المرحلة التجريبية، والتي سينظر فيها في التقرير التوليقي السنوي السادس، هو ١٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٢.

عاشرا - مسائل أخرى

(البند ١٠ من جدول الأعمال)

الموضوع الأول: اقتراح بشأن الطاقة الأقل تلويثا أو التي تتسبب في

انبعاث كميات أقل من غازات الدفيئة

١- المداولات

٤٨ - نظرت الهيئة الفرعية في هذه المسألة في جلستها الرابعة والخامسة المعقودتين في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر و٦ تشرين الثاني/نوفمبر، على التوالي. وأدلى ببيانات ممثلو تسعة أطراف، منهم واحد تحدث نيابة عن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه.

٤٩ - وفي الجلسة الرابعة دعا الرئيس حكومة كندا إلى تقديم تقرير إلى الهيئة الفرعية عن النتائج التي أسفر عنها اجتماع غير رسمي دعت إلى عقده بشأن الطاقة الأقل تلويثا أو التي تتسبب في انبعاث كميات أقل من غازات الدفيئة. وقدم ممثل حكومة كندا تقريرا عن الاجتماع غير الرسمي الذي عقد في كلغاري، كندا، في الفترة من ٢ إلى ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١. وقال إن الاجتماع حدد عدة مسائل منهجية تتعلق بالتجارة في الطاقة الأقل تلويثا أو التي تتسبب في انبعاث كميات أقل من غازات الدفيئة، بما في ذلك علاقة هذه التجارة بمختلف جوانب بروتوكول كيوتو. وفي الجلسة نفسها، دعا الرئيس السيد محمد س. باركيندو (نيجيريا) إلى مساعدته في إجراء مشاورات غير رسمية حول هذه المسألة.

٥٠ - وفي الجلسة الخامسة المعقودة في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر، قدم السيد باركيندو إلى الهيئة الفرعية تقريرا عن نتائج مشاوراته غير الرسمية.

٢- الاستنتاجات

٥١ - اعتمدت الهيئة الفرعية في جلستها الخامسة المعقودة في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر، بعد أن نظرت في اقتراح قدمه الرئيس، الاستنتاجات التالية:

(أ) أحاطت الهيئة الفرعية علما بالتقرير الذي قدمته حكومة كندا عن اجتماع عقد بشأن موضوع الطاقة الأقل تلويثا أو التي تتسبب في انبعاث كميات أقل من غازات الدفيئة؛

(ب) وطلبت الهيئة الفرعية إلى الأمانة أن تنظم حلقة عمل تحت إشراف رئيسها بشأن موضوع الطاقة الأقل تلويثا أو التي تتسبب في انبعاث كميات أقل من غازات الدفيئة، وذلك قبل دورتها السادسة عشرة إن أمكن، وأن تعد تقريرا عن حلقة العمل؛

(ج) وقبلت الهيئة الفرعية عرضا من حكومة كندا باستضافة حلقة العمل؛

(د) ودعت الهيئة الفرعية الأطراف إلى موافقتها بآرائها بشأن هيكل حلقة العمل ونطاقها في موعد أقصاه ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٢، وطلبت إلى الأمانة أن تجمع هذه الآراء في وثيقة متنوعة المواضيع.

الموضوع الثاني: الظروف الخاصة لجمهورية كرواتيا بمقتضى المادة ٤-٦ من الاتفاقية

١- المداولات

٥٢- نظرت الهيئة الفرعية، في جلستها الرابعة والخامسة المعقودتين في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر و٦ تشرين الثاني/نوفمبر، على التوالي، في الطلب الذي قدمته الهيئة الفرعية للتنفيذ بخصوص استعراض المنهجية التي تستخدمها حكومة كرواتيا لتقدير انبعاثاتها لسنة الأساس. وكانت معروضة عليها الوثيقة FCCC/SBI/2001/MISC.3.

٥٣- وفي الجلسة الرابعة دعا الرئيس حكومة جمهورية كرواتيا إلى الإدلاء ببيان حول هذه المسألة.

٢- الاستنتاجات

٥٤- اعتمدت الهيئة الفرعية في جلستها الخامسة المعقودة في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر، بعد أن نظرت في اقتراح قدمه الرئيس، الاستنتاجات التالية:

(أ) أحاطت الهيئة الفرعية علما بطلب الهيئة الفرعية للتنفيذ استعراض المنهجية التي تستخدمها حكومة كرواتيا لتقدير انبعاثاتها لسنة الأساس، على النحو الموصوف في الوثيقة FCCC/SBI/2001/MISC.3. ودعت الأطراف إلى موافاة الأمانة بآرائها بشأن هذه المسألة في موعد أقصاه ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٢ لتجميعها في وثيقة متنوعة المواضيع؛

(ب) وطلبت الهيئة الفرعية أيضا إلى الأمانة أن تنظم عملية استعراض للبلاغ الوطني لجمهورية كرواتيا في أقرب وقت ممكن وقررت مواصلة النظر في هذه المسألة في دورتها السادسة عشرة.

الموضوع الثالث: العلاقة بين الجهود المبذولة لحماية طبقة الأوزون في الغلاف الجوي
الطبقي والجهود المبذولة لحفظ النظام المناخي العالمي: القضايا
المتصلة بالمركبات الكربونية الفلورية الهيدروجينية والمركبات
الكربونية الفلورية المشبعة

١- المداولات

٥٥- نظرت الهيئة الفرعية في هذا البند في جلستها الرابعة والخامسة المعقودتين في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر و٦ تشرين الثاني/نوفمبر، على التوالي. وأدلى ببيانات ممثلو خمسة أطراف، منهم واحد تحدث نيابة عن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه.

٢- الاستنتاجات

٥٦- اعتمدت الهيئة الفرعية في الجلسة الخامسة المعقودة في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر بعد أن نظرت في اقتراح قدمه الرئيس، الاستنتاجات التالية:

(أ) أشارت الهيئة الفرعية إلى المقرر ١٧/م أ-٥ وعنوانه "العلاقة بين الجهود المبذولة لحماية طبقة الأوزون في الغلاف الجوي الطبقي والجهود المبذولة لحفظ النظام المناخي العالمي";

(ب) وأحاطت الهيئة الفرعية علما بالمعلومات الواردة في الوثائق FCCC/SBSTA/1999/MISC.6 و Add.1 و Add.2 وعلى موقع الاتفاقية على الشبكة^(٧)، وشجعت الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية، والهيئات المختصة لبروتوكول مونتريال، والفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ، والمنظمات الحكومية الدولية، والمنظمات غير الحكومية، على مواصلة تأوين المعلومات عن السبل والوسائل المتوفرة والمحتملة للحد من انبعاثات المركبات الكربونية الفلورية الهيدروجينية والمركبات الكربونية الفلورية المشبعة، بما في ذلك استخدامها كبدايل تحل محل المواد المستنفدة لطبقة الأوزون؛

(ج) ودعت الهيئة الفرعية أيضا الأطراف إلى تقديم آرائها بحلول ١ آذار/مارس ٢٠٠٢ بشأن الجوانب الإعلامية المذكورة في المقرر ١٧/م أ-٥، وذلك لجمعها في وثيقة متنوعة المواضيع؛

(د) وطلبت الهيئة الفرعية من الأمانة أن تعد وثيقة لتتبع فيها في دورتها السادسة عشرة، على أن تعتمد هذه الوثيقة على المعلومات التي ترد بحلول ١ آذار/مارس ٢٠٠٢ والتي تقدم وفقا للفقرة ٥٦(ب) أعلاه؛

(هـ) وقررت الهيئة الفرعية مواصلة النظر في هذه المسألة في دورتها السادسة عشرة.

حادي عشر - التقرير عن أعمال الدورة

(البند ١١ من جدول الأعمال)

٥٧- نظرت الهيئة الفرعية، في جلستها الخامسة المعقودة في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر، في مشروع التقرير عن دورتها الخامسة عشرة FCCC/SBSTA/2001/L.6. وفي الجلسة نفسها، وبناء على اقتراح من الرئيس، أذنت الهيئة الفرعية للمقرر باستكمال تقرير الدورة بمساعدة من الأمانة وبإرشاد من الرئيس.

٥٨- وفي الجلسة نفسها أيضا، لاحظت الأمانة أن الهيئة الفرعية في دورتها الخامسة عشرة قد طلبت من الأمانة القيام بعدة أنشطة، وخاصة حلقات عمل، لم ترصد لها أموال في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين القادمة. ولا يمكن تنظيم حلقات عمل من هذا القبيل إلا إذا وفرت الأطراف الأموال الكافية. وعلى ذلك، شجع الرئيس الأمانة على التماس موارد إضافية، كما هو مطلوب.

ثاني عشر - اختتام الدورة

٥٩- وقام الرئيس، لدى اختتام الدورة الخامسة عشرة، بتوجيه الشكر إلى أعضاء المكتب المنتهية مدتهم وإلى الوفود والمراقبين لجميع ما بذلوه من جهود في ظل رئاسته من أجل تحقيق أهداف الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية. وشكر أيضا الأمانة لما قدمته من دعم فني وتمني للهيئة الفرعية ومكتبها الجديد كل النجاح في المستقبل.

الحواشي

- (١) للاطلاع على النص بصيغته المعتمدة، انظر الوثيقة FCCC/CP/2001/13/Add.4، المقرر ٢٥/أ-٧.
- (٢) للاطلاع على النص بصيغته المعتمدة، انظر الوثيقة FCCC/CP/2001/13/Add.4، المقرر ٣٤/أ-٧.
- (٣) يتعلق هذا البند بالانبعاثات الناشئة عن النقل الجوي والبحري الدولي. وسيعدل العنوان في المستقبل ليعكس ذلك على النحو المناسب.
- (٤) للاطلاع على النص بصيغته المعتمدة، انظر الوثيقة FCCC/CP/2001/13/Add.1، المقرر ١١/أ-٧، الفقرة ٣(ج).
- (٥) <http://ttclear.unfccc.com/ttclear/Jsp>
- (٦) انظر FCCC/CP/2000/5/Add.2، الفرع الثالث، واو.
- (٧) <http://www.unfccc.int/program/wam/index.html>

المرفق الأول

المرشحون لعضوية فريق الخبراء المعني بنقل التكنولوجيا

أفريقيا

جمهورية أفريقيا الوسطى	السيد لامبيرت غنابليه
غانا	السيد ويليام كوجو أجيمانج - بونسو
نيجيريا	السيد أنتوني أولوسينغن أدغبولوجي

آسيا والمحيط الهادئ

باكستان	السيد عمران حبيب أحمد
جمهورية كوريا	السيد سوک - هون وو
تايلند	السيد فوت وانغواشارا كول

أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

بربادوس	السيد رولستون مور
السلفادور	السيدة مارثا إيفيت مونغييا دي أغويلار
أوروغواي	السيد كارلوس أ. غريزي

الدول النامية الجزرية الصغيرة

ترينيداد وتوباغو	السيد كيشان كومار سينغ
------------------	------------------------

المرفق الأول

بلجيكا	السيد برنار مازينج
كندا	السيدة جين كوبر
فنلندا	السيد جوکا أوسوكاينين
ألمانيا	السيد هولغر لبيتو
بولندا	السيدة ريناتا سيولسكا - ويتكيفيتش
أوكرانيا	السيد فياشيسلاف م. ليبينسكي
الولايات المتحدة الأمريكية	السيد ريشارد برادلي

المرفق الثاني

مشروع اختصاصات حلقة العمل لوضع برنامج عمل بشأن المادة ٦
من الاتفاقية

المدة: أربعة أيام

المكان: يحدد فيما بعد

الأهداف:

١ - تحديد عناصر برنامج عمل للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية بشأن المادة ٦ ووضع أولويات لهذه العناصر.

٢ - تحديد الطريقة التي يمكن بها لمنظمات الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية أن تدعم الأطراف، ولا سيما الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية والأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، في تنفيذ برنامج من هذا القبيل على الصعيد الوطني.

الأنشطة:

١ - استعراض الأنشطة المحددة في الوثيقة FCCC/SBSTA/2001/6 و Add.1 وتحديد عناصر لإدراجها في برنامج عمل ممكن للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، بما في ذلك وضع مثل هذه الأولويات.

٢ - النظر في الاحتياجات والتوصيات الواردة في الوثيقة FCCC/SBI/2001/15 فيما يتعلق بالتعليم والتدريب والتوعية العامة، واقتراح كيفية إمكان دمج الجوانب ذات الصلة في برنامج عمل الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية.

٣ - النظر في المعلومات الواردة من منظمات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى والمنظمات غير الحكومية عن أنشطتها المتصلة بالمادة ٦، وتحديد السبل التي يمكن للأطراف أن تستخدم بها هذه المعارف والقدرات القائمة لتنفيذ المادة ٦ على المستوى الوطني.

٤ - تحديد عناصر الممارسات الجيدة والمنتجات الإعلامية وآليات تبادل المعلومات.

المرفق الثالث

قائمة الوثائق المعروضة على الهيئة الفرعية للمشورة العلمية
والتكنولوجية في دورتها الخامسة عشرة

تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية عن أعمال دورتها الرابعة عشرة، بون، ٢٤-٢٧ تموز/يوليه ٢٠٠١	FCCC/SBSTA/2001/2
جدول الأعمال المؤقت وشروحه. مذكرة من الأمين التنفيذي	FCCC/SBSTA/2001/3
تطوير التكنولوجيات ونقلها: تقرير مرحلي عن استحداث نظام للمعلومات بشأن التكنولوجيات	FCCC/SBSTA/2001/4
القضايا المنهجية. تقرير عن استخدام المبادئ التوجيهية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ فيما يتعلق بالإبلاغ عن قوائم الجرد السنوية من جانب الأطراف المدرجة في المرفق الأول، وبخاصة نموذج الإبلاغ الموحد	FCCC/SBSTA/2001/5 وAdd.1
المادة ٦ من الاتفاقية: التعليم والتدريب والتوعية العامة. مقترحات وخيارات بشأن كيفية إدماج المادة ٦ في برنامج عمل الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية	FCCC/SBSTA/2001/6 وAdd.1
الأنشطة المنفذة تنفيذًا مشتركًا في إطار المرحلة التجريبية. التقرير التوليقي الخامس	FCCC/SBSTA/2001/7
"الممارسات الجيدة" في السياسات والتدابير. حلقة عمل بشأن "الممارسات الجيدة" في السياسات والتدابير فيما بين الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية	FCCC/SBSTA/2001/INF.5
تقرير التقييم الثالث للفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ. مذكرة من الأمانة	FCCC/SBSTA/2001/INF.6
القضايا المنهجية. التجارب في مجال استخدام المبادئ التوجيهية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ للإبلاغ عن قوائم الجرد السنوية من جانب الأطراف المدرجة في المرفق الأول والنماذج البديلة لجدول البيانات الأساسية القطاعية ه ألف-دال عن تغير استخدام الأراضي والحراجة الخاصة بنموذج الإبلاغ الموحد. اسهامات من الأطراف	FCCC/SBSTA/2001/MISC.4

- القضايا المنهجية. التجارب في مجال استخدام إرشادات الممارسات
الجيدة في إعداد الأطراف المدرجة في المرفق الأول لقوائم جرد عام
٢٠٠١. اسهامات من الأطراف
- FCCC/SBSTA/2001/MISC.5
- طرق وأدوات لتقييم الآثار والتكيف. اسهامات من الأطراف
- FCCC/SBSTA/2001/MISC.6
- و Add.1-2
- التعاون مع المنظمات الدولية المختصة. آراء بشأن الورقة التقنية
للفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ. اسهامات من
الأطراف
- FCCC/SBSTA/2001/MISC.7
- التعاون مع المنظمات الدولية المختصة. آراء بشأن التعاون بين
الاتفاقيات الثلاث (اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير
المناخ/اتفاقية التنوع البيولوجي/اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة
التصحر). اسهامات من الأطراف
- FCCC/SBSTA/2001/MISC.8
- و Add.1-2
- التعاون مع المنظمات الدولية المختصة. النظام العالمي لمراقبة المناخ:
تقرير مرحلي عن التطورات التي طرأت على نظام المراقبة العالمي
والأنشطة المتصلة بالمقرر ٥/م أ-٥. اسهامات من الأطراف
- FCCC/SBSTA/2001/MISC.9
- تطوير التكنولوجيات ونقلها. مركز تنسيق نقل التكنولوجيا
والورقة التقنية بشأن الشبكة الدولية للمعلومات. مقترحات
لأنشطة
- FCCC/TP/2001/2
- البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول
للاتفاقية. الاستعراض التقني لقوائم الجرد، وتقرير مرحلي عن
تنفيذ المقرر ٦/م أ-٥
- FCCC/SBI/2001/12
- البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق
الأول للاتفاقية. تقرير فريق الخبراء الاستشاري إلى الهيئتين
الفرعيتين
- FCCC/SBI/2001/15
- البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول
للاتفاقية. البلاغات الوطنية الثالثة: الاستعراض وقائمة الخبراء.
آراء من أحد الأطراف
- FCCC/SBI/2001/MISC.3